

الوحدة "4"

الاستعاذة والبسملة وأوجه القراءة

أولاً : الإستعاذة

- تعريفها:

- لغة: الالتجاء والاعتصام والتحصن.

- اصطلاحاً: لفظ يحصل به الالتجاء إلى الله تعالى، والاعتصام والتحصن به من الشيطان الرجيم.

- حكمها:

- هي ليست من القرآن بالإجماع.
- اختلف العلماء هل هي واجبة أم مندوبة؟
- ذهب جمهور العلماء إلى أنها مستحبة عند بداية القراءة، وحملوا الأمر على الإستحباب في قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} (النحل 98) بحيث لو تركها القارئ لا يكون آثمًا (وهذا هو الرأي المختار).
- وذهب بعض العلماء إلى أنها واجبة عند ابتداء القراءة، وحملوا الأمر السابق على الوجوب.

- صيغتها:

- المختار للجميع "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" لأن هذه الصيغة مطابقة للآية الكريمة
- ويجوز التعوذ بغيرها مما ورد به نص نحو:

أ - "أعوذ بالله من الشيطان"

ب - "أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم".

- أحوالها: لها حالتان عن بدء القراءة: الجهر و الإسرار.

□ أولاً: الجهر: يستحب في موضعين:

- 1- إذا كان القارئ يقرأ جهراً، وكان هناك من يستمع لقراءته.
 - 2- إذا كان القارئ وسط جماعة يقرءون القرآن، وكان هو المبتدئ بالقراءة.
- وحكمة الجهر: أن ينصت السامع للقراءة من أولها فلا يفوته شيء منها؛ فالتعوذ شعار القراءة.

□ ثانياً: الإسرار: يُستحب في أربعة مواضع:

- 1- إذا كان القارئ يقرأ سراً.
- 2- إذا كان القارئ يقرأ جهراً، وليس معه أحد يستمع لقراءته.
- 3- إذا كان يقرأ بالصلاة سواء إماماً أم مأموماً أم منفرداً، ولا سيما في الصلاة جهرية.
- 4- إذا كان يقرأ وسط جماعة وليس هو المبتدئ بالقراءة.

وحكمة الإسرار: حصول الفرق بين القران وغيره.

- إعادتها:

- عدم إعادة الإستعاذة: لو قطع القارئ قراءته لعذر طارئ كالعطس أو التثنج أو كلام يتعلق بالقراءة.
- إعادة الإستعاذة: لو أنهى القارئ قراءته أو تحدث بحديث خارج القراءة ثم أراد الرجوع للقراءة.

ثانياً: البسمة

- **تعريفها:** البسمة مصدر بَسَمَلَ، أي: قال بسم الله الرحمن الرحيم.

- **حكمها:**

- لا خلاف بين العلماء في أنها بعض آية من سورة النَّمْل.
- لا خلاف بين القراء في إثباتها في أول الفاتحة.
- أجمع القراء على وجوبها عند ابتداء القراءة بأول أي سورة سوى التوبة ... وذلك للآتي:
- أ- لكتابتها في المصحف في أوائل السور.
- ب- لما ثبت من الأحاديث الصحيحة أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- كان لا يعلم انقضاء السورة حتى تنزل عليه "بسم الله الرحمن الرحيم" (رواه أبووالحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين).
- في **سورة التوبة:**
- **متروكة في أولها اتفاقاً** ... وتعليل ذلك الآتي:
- أ- فيها آية السيف وهي الآية رقم: "29".
- ب- إحتوت سورة التوبة على الأمر بالقتل والأخذ والحصر ونبذ العهد، والوعيد والتهديد.
- ج- نقل العلماء هذا التعليل عن علي -رضي الله عنه-: قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: سألت علياً -رضي الله عنه- لِمَ لَمْ تكتب البسمة أول براءة، فقال: لأن "بسم الله" أمان، وبراءة ليس فيها أمان؛ لأنها نزلت بالسيف ولا تناسب بين الأمان والسيف.
- في وسط السورة: **القارئ مُحَيَّر** بين الإتيان بالبسمة أو عدمه.

ثالثاً: أوجه الإبتداء من أول أي سورة

- **الابتداء بأي سورة غير سورة التوبة:**
- للقارئ أن يقرأ بثلاثة مقاطع: الإستعاذة - البسمة - أول السورة .. ويجوز له **أربعة أوجه:**
- 1. **قطع الجميع:** أي فصل الاستعاذة عن البسمة عن أول السورة وهذا الوجه أفضلها.
- 2. **قطع الإستعاذة ووصل البسمة بأول السورة.** وهو يلي الوجه الأول في الأفضلية.
- 3. **وصل الإستعاذة بالبسمة وقطع أول السورة.** وهو أفضل من الأخير.
- 4. **وصل الجميع:** أي وصل الاستعاذة بالبسمة بأول السورة.
- **الابتداء بأول سورة التوبة:**
- للقارئ أن يقرأ بمقطعين: الإستعاذة - أول السورة ... ويجوز **وجهان:**
- 1. **قطع الإستعاذة عن أول السورة.**
- 2. **وصل الاستعاذة بأول السورة.**

رابعاً: أوجه الإبتداء من وسط أي سورة

- الإبتداء بوسط أي سورة غير سورة التوبة: وله خياران:
الأول: الإتيان بالبسملة: ويجوز له الأوجه الأربعة السابقة.
الثاني: ترك البسملة: فيجوز له وجهان فقط:
1. قطع الإستعادة عن أول الآية المُبتدأ بها.
2. وصل الاستعادة* بالآية المبتدأ بها
(*إذا كانت الآية المبتدأ بها مبدوءة بلفظ الجلالة فالأولى عدم وصلها بالاستعادة لما في ذلك من البشاعة).
- الإبتداء بوسط سورة التوبة: وقد اختلف فيه العلماء على رأيين كما يلي:
▪ الرأي الأول: منع الإتيان بالبسملة في وسطها ، فيجوز وجهان:
1. قطع الإستعادة عن أول الآية المُبتدأ بها.
2. وصل الاستعادة بأول الآية المُبتدأ بها.
▪ الرأي الثاني: جواز الإتيان بالبسملة في وسطها ، تجوز له الأوجه الأربعة السابقة.

خامساً: أوجه وصل ما بين السورتين

- وصل أي سورتين غير سورة التوبة:
للقارئ أن يقرأ بثلاثة مقاطع: آخر السورة الأولى - البسملة - أول السورة الثانية ، ويجوز له ثلاثة أوجه:
1. قطع الجميع: أي فصل آخر السورة الأولى عن البسملة عن أول السورة الثانية وهذا الوجه أفضلها.
2. قطع آخر السورة الأولى ووصل البسملة بأول السورة الثانية.
3. وصل الجميع: أي وصل آخر السورة الأولى بالبسملة بأول السورة الثانية بدون توقف.
- لاحظ أن: وصل آخر السورة الأولى بالبسملة والوقف عليها فهو ممتنع اتفاقاً؛ لأن البسملة جعلت لأوائل السور وليس لأواخرها.
- وصل آخر سورة الأنفال بأول سورة التوبة:
للقارئ أن يقرأ بمقطعين : آخر سورة الأنفال - أول سورة التوبة ، ويجوز له ثلاثة أوجه:
1- القطع: أي الوقف على آخر الأنفال مع التنفس ثم الإبتداء بأول سورة التوبة.
2- السكت: هو قطع الصوت لمدّة قصيرة (بدون تنفس) بعد آخر الأنفال ثم البدء بسورة التوبة.
3- الوصل: أي وصل آخر الأنفال بأول التوبة.

- الإستعادة: لفظ يحصل به الالتجاء إلى الله تعالى، والاعتصام والتحصن به من الشيطان الرجيم.
- حكم الإستعادة أنها مستحبة عند بداية القراءة و هي ليست من القران بالإجماع.
- أفضل صيغ الإستعادة : "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم."
- يستحب الجهر بالإستعادة عند بدء القراءة في موضعين و الإسرار بها في أربعة مواضع.
- لا يعيد القارئ الإستعادة أن قطعها لعذر طارئ كالعطاس و يعيدها إن تحدث بخارج القران.
- أجمع العلماء على أن البسملة واجبة في أوائل كل السور عدا سورة براءة فهي متروكة فيها .
- أجمع العلماء على أن البسملة جزء من آية في سورة النمل و على إثباتها في أول سورة الفاتحة.
- إذا ابتداء القارئ القراءة في وسط السورة فهو مخير بين الإتيان بالبسملة أو تركها .
- عند الإبتداء بأي أول أي سورة سوى سورة التوبة للقارئ أربعة أوجه .
- للقارئ عند وصل سورة الأنفال بسورة التوبة ثلاثة أوجه: الوصل والقطع والسكت.

تذكر





إختبر معلوماتك!

أ- أكمل العبارات التالية بما يناسبها:

1. الحكمة من الجهر بالإستعاذة بينما الحكمة من الإسرار بها
2. يستحب للقارئ الجهر بالإستعاذة اذا كان وسط جماعة من الناس وكان هو
3. إذا كان القارئ يقرأ منفردا فيستحب له بالإستعاذة.
4. الإستعاذة هي لفظ يحصل به و الي الله تعالى من
5. إذا كان القارئ يقرأ جهراً، وكان هناك من يستمع لقراءته ، يستحب له بالإستعاذة .
6. أجمع العلماء على إثبات البسمة في اول سورة وأنها حزة ايه من سورة
7. حكم البسمة في اول سورة براءة أنها وتعليل ذلك أنها احتوت على
8. عند وصل أي سورتين سوى سورة التوبة فللقارئ أوجه .

ب- ضع علامة صح أو خطأ أمام العبارات التالية مع تصحيح الخطأ:

1. إذا تناقش القارئ في تفسير اية من القران مع معلمه فانه يعيد الإستعاذة ()
2. يستحب الجهر بالإستعاذة في الصلاة الجهرية ، والإسرار بها في الصلاة السرية ()
3. أجمع علماء الأمة ان الإستعاذة جزء من القران ()
4. أفضل صيغ الإستعاذة هي "أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم" ()
5. إذا لم يقرأ القارئ الإستعاذة في بداية القراءة فإنه يكون أثماً ()
6. إذا بدأ القارئ قراءته من اول سورة النمل وجب عليه الإتيان بالبسمة ()
7. كان الرسول لا يعلم انقضاء السورة حتى تنزل "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" ()

